

Distr.: Limited  
4 December 2009  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة الرابعة والستون

اللجنة الثانية

البند ٥٥ (ب) من جدول الأعمال

العوالة والاعتماد المتبادل: منع ومكافحة  
ممارسات الفساد وتحويل الأموال المتأتية  
من مصدر غير مشروع وإعادة تلك  
الأموال إلى بلدانها الأصلية على وجه  
الخصوص، تماشيا مع اتفاقية الأمم المتحدة  
لمكافحة الفساد

مشروع قرار مقدم من نائب رئيس اللجنة، محمد شريف ديالو (غينيا)، بناء على  
مشاورات غير رسمية بشأن مشروع القرار A/C.2/64/L.37

منع ومكافحة ممارسات الفساد وتحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع  
وإعادة تلك الأموال إلى بلدانها الأصلية على وجه الخصوص، تماشيا مع اتفاقية  
الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٠٥/٥٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ٦١/٥٥  
المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ١٨٨/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر  
٢٠٠٠ و ١٨٦/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٢٤٤/٥٧ المؤرخ ٢٠  
كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، وإذ تشير أيضا إلى قراراتها ٢٠٥/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون  
الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ٢٤٢/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٢٠٧/٦٠  
المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٢٠٩/٦١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر



٢٠٠٦ و ٢٠٠٢/٦٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ٢٢٦/٦٣ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨،

**وإذ ترحب** ببدء نفاذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد<sup>(١)</sup> في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥،

**وإذ تقر** بأن مكافحة الفساد على جميع المستويات أمر ذو أولوية وبأن الفساد يشكل عائقا خطيرا أمام حشد الموارد وتوزيعها على نحو فعال ويجول الموارد عن الأنشطة التي لا بد منها للقضاء على الفقر ومكافحة الجوع وتحقيق التنمية الاقتصادية والمستدامة،

**وإذ تدرك** أن وجود نظم قانونية محلية داعمة ضروري لمنع ومكافحة ممارسات الفساد وتحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع وإعادة تلك الأموال،

**وإذ تشير** إلى أن محاربة جميع أشكال الفساد تتطلب وجود مؤسسات قوية على جميع المستويات، بما في ذلك على المستوى المحلي، قادرة على اتخاذ تدابير وقائية وتدابير لإنفاذ القوانين تتسم بالكفاءة، تماشيا مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وبخاصة الفصلان الثاني والثالث،

**وإذ تنوه** بالتقدم الهام المحرز صوب تنفيذ الفصل الخامس من الاتفاقية، مع إدراكها أن الدول الأطراف لا تزال تواجه تحديات في استرداد الأصول نظرا للعوامل منها الاختلافات بين النظم القانونية، وتعقد التحقيقات والمحاکمات المتعددة الولايات القضائية، وعدم الإلمام بإجراءات المساعدة القانونية المتبادلة لدول أخرى والصعوبات المواجهة في الكشف عن تدفقات عائدات الفساد، وإذ تلاحظ التحديات الخاصة التي تواجه في استرداد عائدات الفساد في الحالات التي يتورط فيها أفراد مكلفون، أو سبق أن كلفوا، بأداء وظائف عمومية هامة أو أفراد أسرهم أو أشخاص وثيقي الصلة بهم،

**وإذ تكرر الإعراب عن قلقها** إزاء خطورة المشاكل والتهديدات التي يشكلها الفساد على استقرار المجتمعات وأمنها، مما يقوض المؤسسات وقيم الديمقراطية والقيم الأخلاقية والعدالة ويعرض التنمية المستدامة وسيادة القانون للخطر، وبخاصة حينما يفضي عدم التصدي لها بشكل كاف على الصعيدين الوطني والدولي إلى الإفلات من العقاب،

**واقنتاعا منها** بأن الفساد لم يعد شأنًا محليا بل هو ظاهرة عبر وطنية تمس كل المجتمعات والاقتصادات، مما يجعل التعاون الدولي على منعه ومكافحته أمرا ضروريا،

(١) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٢٣٤٩، الرقم ٤٢١٤٦.

**واقتناعا منها أيضا** بأن توافر بيئة مستقرة تتسم بالشفافية للمعاملات التجارية الوطنية والدولية في كل البلدان عنصر ضروري لحشد الاستثمارات والأموال والتكنولوجيا والمهارات وغير ذلك من الموارد المهمة، وإذ تسلم بأن الجهود الفعالة المبذولة على جميع المستويات لمنع الفساد ومكافحته بكل أشكاله في كل البلدان تعد أساسية لتحسين بيئة الأعمال التجارية على الصعيدين الوطني والدولي،

**وإذ تضع في اعتبارها** الدور المهم للغاية الذي يمكن أن يقوم به القطاع الخاص في تعزيز النمو الاقتصادي والتنمية، والمشاركة النشطة لمنظومة الأمم المتحدة في تسهيل المساهمة البناءة والتفاعل المنظم للقطاع الخاص في عملية التنمية بتبني المبادئ والمعايير العالمية من قبيل الأمانة والشفافية والمساءلة،

**وإذ تدرك** القلق الذي يسببه غسل الأموال ذات المصدر غير المشروع المتأتية من أعمال الفساد وتحويلها، وإذ تؤكد ضرورة معالجة هذا القلق، تماشيا مع الاتفاقية،

**وتصميما منها** على منع عمليات التحويل الدولي للأموال المتأتية من مصدر غير مشروع والكشف عنها وردعها على نحو أكثر فعالية، وعلى تعزيز التعاون الدولي من خلال التزام الدول الأعضاء بإجراءات وطنية ودولية فعالة،

**وإذ يساورها القلق** إزاء ارتباط الفساد بجميع أشكاله، بما فيها الرشوة وغسل الأموال المرتبط بالفساد وتحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع، بالأشكال الأخرى للجريمة، وبخاصة الجريمة المنظمة والجريمة الاقتصادية،

**وإذ تلاحظ** الاهتمام الخاص الذي توليه البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية لإعادة الأموال ذات المصدر غير المشروع المتأتية من أعمال الفساد إلى بلدانها الأصلية على وجه الخصوص، تماشيا مع مبادئ الاتفاقية، وبخاصة الفصل الخامس، بغية تمكين البلدان من إعداد مشاريع التنمية وتمويلها، وفقا لأولوياتها الوطنية، نظرا إلى الأهمية التي يمكن أن تكون لهذه الأموال في تنميتها المستدامة،

١ - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام<sup>(٢)</sup>؛

٢ - **ترحب** بتصديق عدد كبير من الدول الأعضاء على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد<sup>(١)</sup> أو انضمامها إليها بالفعل، وتحت، في هذا الصدد، جميع الدول الأعضاء ومنظمات التكامل الاقتصادي الإقليمي المختصة التي لم تصدق على الاتفاقية أو لم تنضم

(٢) A/64/122.

إليها بعد على أن تنظر، كل في نطاق اختصاصها، في القيام بذلك على سبيل الأولوية، وتهيب بجميع الدول الأطراف تنفيذ الاتفاقية بشكل كامل في أقرب وقت ممكن؛

٣ - **تعرب عن القلق** إزاء جسامة الفساد على جميع المستويات، بما في ذلك نطاق تحويل الأموال ذات المصدر غير المشروع المتأتية من أعمال الفساد، وتكرر، في هذا الصدد، تأكيد التزامها بمنع ممارسات الفساد ومكافحتها على جميع المستويات، تماشيا مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد؛

٤ - **تحث الدول الأعضاء** على مكافحة الفساد بجميع أشكاله والمعاقبة عليه، وكذلك غسل العائدات المتأتية من أعمال الفساد، وعلى منع تحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع والسعي إلى إعادة هذه الأموال على وجه السرعة عن طريق استردادها، تماشيا مع مبادئ الاتفاقية، وبخاصة الفصل الخامس؛

٥ - **تدين الفساد** بجميع أشكاله، بما في ذلك الرشوة، وكذلك غسل العائدات المتأتية من أعمال الفساد ومن أشكال الجريمة الاقتصادية الأخرى؛

٦ - **ترحب باختتام الدورة الثالثة** لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد المعقودة في الدوحة في الفترة من ٩ إلى ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، وتطلب إلى الأمين العام أن يحيل إلى الجمعية العامة تقريرا عن الدورة الثالثة لمؤتمر الدول الأطراف في الاتفاقية؛

٧ - **تؤكد الحاجة** إلى الشفافية في المؤسسات المالية، وتدعو الدول الأعضاء إلى العمل على الكشف عن التدفقات المالية المرتبطة بالفساد وتتبعها، وإلى تجميد الأصول المتأتية من أعمال الفساد أو الحجز عليها، وإعادة هذه الأصول، تماشيا مع الاتفاقية، وتشجع على تعزيز بناء القدرات البشرية والمؤسسية في هذا الصدد؛

٨ - **ترحب بالنتائج المثمرة** للدورة الثالثة لمؤتمر الدول الأطراف، ولا سيما إنشاء آلية بتوافق الآراء لاستعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وتهيب بالدول الأطراف أن تنفذ تنفيذًا كاملاً نتائج المؤتمر؛

٩ - **تدعو بوجه خاص** إلى التنفيذ السريع والفعال لآلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد من جانب جميع الدول الأطراف، ومن جانب أصحاب المصلحة المعنيين عند الاقتضاء، وفقا لاختصاصات الآلية،

١٠ - **تحيط علما مع التقدير** بأعمال الأفرقة العاملة الحكومية الدولية المفتوحة باب العضوية المعنية باسترداد الأصول، والمساعدة التقنية، واستعراض تنفيذ اتفاقية الأمم

المتحدة لمكافحة الفساد، والحوار المفتوح مع المنظمات الدولية، بما في ذلك مبادرة النزاهة المؤسسية وتهيب بالدول الأطراف في الاتفاقية أن تدعم أعمال فريق استعراض التنفيذ المنشأ حديثاً، بما فيها أعماله المتعلقة بالمساعدة التقنية، والفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح باب العضوية المنشأ حديثاً المعني بمنع الفساد، فضلاً عن الأعمال المتواصلة للفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح باب العضوية المعني باسترداد الأصول؛

١١ - **تخطط علماً مع التقدير** بقرار مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد قبول العرض الذي تقدمت به حكومة المغرب لاستضافة الدورة الرابعة في عام ٢٠١١ والعرض الذي تقدمت به حكومة بنما لاستضافة الدورة الخامسة في عام ٢٠١٣؛

١٢ - **ترحب** بجهود الدول الأعضاء التي سنت قوانين واتخذت تدابير إيجابية أخرى لمكافحة الفساد بجميع أشكاله، بما في ذلك وفقاً لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وتشجع، في هذا الصدد، الدول الأعضاء التي لم تقم بعد بسن قوانين من هذا القبيل وتنفيذ تدابير فعالة على الصعيد الوطني على أن تفعل ذلك وأن تمنع الفساد وتكافحه، وفقاً للقوانين والسياسات الداخلية؛

١٣ - **تشدد** على ضرورة أن تتخذ الدول الأعضاء، تماشياً مع الاتفاقية، تدابير لمنع تحويل الأموال المتأتية من أعمال الفساد إلى الخارج ولمنع غسلها، لأغراض منها منع استخدام المؤسسات المالية في كل من بلدان المنشأ والمقصد لتحويل الأموال غير المشروعة أو استلامها، وكذلك للمساعدة في استرداد تلك الأموال وإعادتها إلى الدولة التي تطلب ذلك، تماشياً مع الاتفاقية؛

١٤ - **تحث** جميع الدول الأعضاء على التقييد، تماشياً مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، بمبادئ حسن إدارة الشؤون العامة والممتلكات العامة والعدالة والمسؤولية والمساواة أمام القانون وضرورة ضمان النزاهة وتعزيز ثقافة الشفافية والمساءلة ورفض الفساد؛

١٥ - **تؤكد** أهمية تبادل المساعدة القانونية، وتشجع الدول الأعضاء على تعزيز التعاون الدولي، تماشياً مع الاتفاقية؛

١٦ - **تدعو** إلى تعزيز التعاون الدولي عبر قنوات شتى، منها منظومة الأمم المتحدة، دعماً للجهود الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية الرامية إلى منع ومكافحة ممارسات الفساد وتحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع، تماشياً مع مبادئ الاتفاقية، وتشجع، في هذا

الصدد، التعاون الوثيق بين الوكالات المعنية بمكافحة الفساد والوكالات المسؤولة عن إنفاذ القانون ووحدات الاستخبارات المالية؛

١٧ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل تزويد مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بالموارد اللازمة لتمكينه من الترويج، بصورة فعالة، لتنفيذ الاتفاقية ولتأدية مهامه، بوصفه أمانة مؤتمر الدول الأطراف في الاتفاقية، وتطلب أيضا إلى الأمين العام أن يكفل توفير التمويل الكافي للآلية الجديدة لاستعراض تنفيذ الاتفاقية، تماشيا مع القرار الذي اتخذته مؤتمر الدول الأطراف (CAC/COSP/2009/L.9)؛

١٨ - **تكرر دعوتهما** للقطاع الخاص، على الصعيدين الدولي والوطني على السواء، بما في ذلك الشركات الصغرى والكبرى والشركات عبر الوطنية، أن يواصل مشاركته الكاملة في مكافحة الفساد، وتلاحظ، في هذا السياق، الدور الذي يمكن للاتفاق العالمي أن يضطلع به في مكافحة الفساد وتعزيز الشفافية، وتشدد على ضرورة أن يواصل أصحاب المصلحة المعنيون كافة، بما في ذلك داخل منظومة الأمم المتحدة، حسب الاقتضاء، تعزيز مسؤولية الشركات ومساءلتها؛

١٩ - **تحيط علما** بعقد المنتدى العالمي السادس لمكافحة الفساد وضمن التزاهة بشأن موضوع "القوة في الوحدة: الشراكة بين القطاعين العام والخاص لمكافحة الفساد" في قطر في ٧ و ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩؛

٢٠ - **تطلب** إلى المجتمع الدولي أن يوفر عدة أمور، من بينها المساعدة التقنية لدعم الجهود الوطنية المبذولة لتعزيز القدرات البشرية والمؤسسية الرامية إلى منع ومكافحة ممارسات الفساد وتحويل الأصول المتأتية من مصدر غير مشروع، وكذلك لاسترداد الأصول، ووفقاً للفصل الخامس من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وتماشيا مع مبادئ الاتفاقية، ودعم الجهود الوطنية المبذولة لإعداد استراتيجيات تستهدف تعميم وتعزيز الشفافية والتزاهة في القطاعين العام والخاص؛

٢١ - **تحيط علما مع التقدير** بمبادرة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والبنك الدولي المتعلقة باسترداد الأصول المسروقة، وتحيط علما بتعاون المكتب مع الشركاء المعنيين، بمن فيهم المركز الدولي لاسترداد الأصول، وتشجع التنسيق بين المبادرات القائمة؛

٢٢ - **تحيط علما** بالشراكة القائمة بين مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية وحكومة النمسا، بدعم من الوكالة الأوروبية لمكافحة الغش من أجل إنشاء الأكاديمية الدولية لمكافحة الفساد لتكون بمثابة مركز امتياز

للتثقيف والتدريب والبحث الأكاديمي في ميدان مكافحة الفساد، بما في ذلك مجال استرداد الأصول؛

٢٣ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين تقريراً عن منع ومكافحة ممارسات الفساد وتحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع وإعادة تلك الأموال إلى بلدانها الأصلية على وجه الخصوص، تماشياً مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد؛

٢٤ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخامسة والستين، في إطار البند المعنون "العولمة والاعتماد المتبادل"، البند الفرعي المعنون "منع ومكافحة ممارسات الفساد وتحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع وإعادة تلك الأموال إلى بلدانها الأصلية على وجه الخصوص، تماشياً مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد".